

قرارات

وزارة الكهرباء والطاقة

قرار وزارى رقم ٣١ لسنة ٢٠٠٠

صادر بتاريخ ٢٤/١/٢٠٠٠

وزير الكهرباء والطاقة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٤ بشأن منشآت قطاع الكهرباء، المعدل بالقانون رقم ٢٠٤ لسنة ١٩٩١ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء هيئة كهربية الريف والمعدل بالقانون رقم ٨٣ لسنة ١٩٨٤ ؛
وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة هيئة كهربية الريف المؤرخة فى ٢٨/١٢/١٩٩٩ ؛

المقرر:

مادة ١- يتم تنفيذ وإقامة البرجين رقم ٥٠ طراز 5 + 60 A ، ورقم ٥٤ طراز 5 + S من الخط الكهربائى طما / وادى الشيع جهد ٦٦ ك. ف ، وذلك طبقا للمذكرة الإيضاحية والرسومات المساحية والهندسية التى تبين مسار الخط وبيان أسماء الملاك الظاهرين للأرض التى يمر بها والمرفقة بهذا القرار ، ويكون تنفيذ الأعمال على النحو التالى :

حفر قاعدة لهشة للبرج رقم ٥٠ طراز 5 + 60 A بأبعاد ٤٨ × ٤٨ مترا بعمق ٢,٧٥ م .
حفر قاعدة لهشة للبرج رقم ٥٤ طراز 5 + S بأبعاد ٩ × ٩ أمتار بعمق ٢,٧٦ م .
عمل طبقة إحلال من كسر الحجر أو الزلط الكبير وأبعاده تزيد عن حدود الخرسانة العادية بمسافة ٥٠ سم من كل جانب .

عمل خرسانة عادية وخرسانة مسلحة لكل قاعدة .

تركيب حديد الأبراج بارتفاع ٣٣ مترا .

شد الأسلاك وتركيب العازلات للأبراج .

مادة ٢- على هيئة كهربية الريف استكمال الإجراءات المقررة وفقا لأحكام القانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٤ المشار إليه وتعديلاته .

مادة ٣- ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى جميع المختصين تنفيذه .

وزير الكهرباء، والطاقة

دكتور/ على فهمى الصعيدى

هيئة كهربية الريف

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار وزير الكهرباء والطاقة

رقم ٣١ لسنة ٢٠٠٠

بشأن تنفيذ وإقامة البرجين رقمى ٥٠ ، ٥٤

من أبراج الخط الكهربائى طما / وادى الشيخ

جهد ٦٦ ك. ف

تقوم هيئة كهربية الريف بتنفيذ الخط الكهربائى طما / وادى الشيخ جهد ٦٦ ك. ف
وعند تنفيذ البرجين رقم ٥٠ طراز S + 5 ورقم ٥٤ طراز A 60 + 5 من هذا الخط
اعترض كل من :

السيد / على على يوسف .

السيد / محمد محمود حب النبى .

على تنفيذ البرجين المشار إليهما بالأراضى المملوكة لهما ، وقد بذلت عدة محاولات
لتنفيذ الأبراج ولكن دون جدوى .

ولما كان الخط المشار إليه يعد من منشآت قطاع الكهرباء طبقا لأحكام القانون
رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٤ بشأن منشآت قطاع الكهرباء والمعدل بالقانون رقم ٢٠٤ لسنة ١٩٩١
الذى ينص فى المادة الثانية منه على أن :

« يلتزم مالك العقار أو واضع اليد عليه بأن يتحمل فوقه إذا كان مبنيا وفوقه وتحت
إذا كان أرضا ، مرور أسلاك الخطوط الهوائية أو الكابلات الأرضية المعدة للإتارة العامة
أو لنقل وتوزيع القوى الكهربائية ، كما يلتزم بأن يقبل تنفيذ جميع الأعمال لوضع أو صيانة
هذه الأسلاك أو الكابلات » ، وفى المادة الرابعة على أنه إذا لم يقبل مالك العقار

أو صاحب الحق فيه كتابة مرور أسلاك الخطوط الهوائية أو الكابلات الأرضية فلا يجوز وضعها إلا بمقتضى قرار يصدر من وزير الكهرباء ويتضمن هذا القرار وصف الأعمال التي يراد إجرائها بوجوبها تفصيلاً عن كل أرض أو بناء يراد تنفيذ الأعمال فيه ويرفق به :

١ - كشف بأسماء الملاك وأصحاب الحقوق في العقار .

٢ - الرسومات الهندسية للأعمال .

وفي المادة (٥) على أن « ينشر القرار المشار إليه في المادة السابقة وملحقاته في الوقائع المصرية ، كما يودع القرار مكتب الشهر العقاري المختص ويترتب على نشر القرار في الوقائع المصرية وإيداعه مكتب الشهر العقاري الآثار التي تترتب على شهر العقد المنشأ لحق عينى » .

لذلك أعد مشروع القرار الوزاري المرفق لتنفيذ وإقامة وشد أسلاك البرجين رقمى ٥٠ ، ٥٤ المشار إليهما من أبراج الخط الكهربائى طما / وادى الشيع جهد ٦٦ ك. ف طبقاً للمسار المحدد بالخريطة المساحية واسم الملاك الظاهرين والرسومات الهندسية المرفقة .
رجاء التفضل فى حالة الموافقة - توقيعهم .

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / الدسوقي محمد على

كشف بأسماء الملاك الظاهرين

لموقع البرجين رقمى ٥٠ ، ٥٤

المعرضين على تنفيذ الأبراج وشد الموصلات

اسم صاحب الأرض المعارض	الطراز	رقم البرج
محمد محمود حب النبى	A 60 + 5	٥٠
على على يوسف حسن درويش	S + 5	٥٤